

قرارات

وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ١١٤ لسنة ٢٠٠٩

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن التعاون الاستهلاكى ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم وزارة التجارة والصناعة ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٤٣١ لسنة ١٩٧٥ بشأن لائحة النظام الداخلى
للجمعيات التعاونية الاستهلاكية وتعديلاته ؛
وعلى كتاب الاتحاد التعاونى الاستهلاكى المركزى رقم (١٧٢) المؤرخ ٢٠٠٨/٨/٣ ؛
وعلى كتاب مديرية التضامن الاجتماعى «قطاع التموين» بمحافظة بنى سويف رقم (٦٤)
المؤرخ ٢٠٠٩/١/١١ ؛
وعلى مذكرة قطاع التجارة الداخلية - الإدارة العامة للتعاون الاستهلاكى
المؤرخة ٢٠٠٩/١/٢٨ ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تحل الجمعيات التعاونية الاستهلاكية الآتية بمحافظة بنى سويف :

- ١ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية لحي البوستة والدير بإهناسيا .
- ٢ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية بنزلة الديب بسمسطا .
- ٣ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية بحى بحرى الفشن - مركز الفشن .
- ٤ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية بناحية صفط العرفا بالفشن .

- ٥ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية بناحية الحية بالفشن .
- ٦ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية بناحية أشمنت - مركز ناصر .
- ٧ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية بناحية بنى عدى - مركز ناصر .
- ٨ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية بناحية حى شرق الواسطى - مركز الواسطى .
- ٩ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية بناحية بنى غنيم - مركز الواسطى .
- ١٠ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية بناحية الحومة بالواسطى .
- ١١ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية لأعضاء رابطة أصحاب المعاشات - بنى سويف .
- ١٢ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بشركة كهرباء بنى سويف .
- ١٣ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بالتقاوى بنى سويف .
- ١٤ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية بناحية نعيم - مركز بنى سويف .

(المادة الثانية)

على الاتحاد التعاونى الاستهلاكى المركزى مباشرة إجراءات التصفية طبقاً لقانون التعاون الاستهلاكى رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥

(المادة الثالثة)

على الإدارة العامة للتعاون الاستهلاكى متابعة التنفيذ .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٠٠٩/٢/٤

وزير التجارة والصناعة

م/ رشيد محمد رشيد